

Distr.: General
28 June 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون
البند 109 من القائمة الأولية*
منع الجريمة والعدالة الجنائية

متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

ملخص

أعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 181/76 الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار. وهو يحتوي على ملخص للمداولات التي جرت في الدورة الحادية والثلاثين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي عُقدت في فيينا من 16 إلى 20 أيار/مايو 2022، بشأن متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ويتضمن التقرير أيضاً لمحة عامة عن الإجراءات التي اتخذتها اللجنة، بوصفها الهيئة المعنية بالتحضير لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومتابعة نتائجها، وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار متابعة إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وعملاً بالقرار، يتضمن التقرير كذلك معلومات عن الاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بالسبل والأساليب الأخرى اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو.

* A/77/50.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولاً - مقدمة

- 1- أُعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 181/76، المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.
- 2- وفي ذلك القرار، دعت الجمعية العامة الحكومات إلى أن تضع في اعتبارها إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 لدى وضعها التشريعات والتوجيهات السياساتية وإلى أن تبذل قصارى جهدها، عند الاقتضاء، من أجل تنفيذ المبادئ الواردة في ذلك الإعلان، وفقاً لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.
- 3- وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يلتمس اقتراحات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالسبل والأساليب الأخرى اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو، لكي تتظر فيها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وتتخذ إجراء بشأنها في دورتها الحادية والثلاثين.
- 4- وفي القرار نفسه أيضاً، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة أن تستعرض تنفيذ إعلان كيوتو في إطار البند الثابت في جدول أعمالها والمعنون "متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية".
- 5- ويقدم هذا التقرير ملخصاً للمداولات التي جرت في الدورة الحادية والثلاثين للجنة، التي عُقدت في فيينا من 16 إلى 20 أيار/مايو 2022، بشأن متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ويتضمن لمحة عامة عن الإجراءات التي اتخذتها اللجنة، بوصفها الهيئة المعنية بالتحضير لمؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومتابعة نتائجها، وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة/المكتب) في إطار متابعة إعلان كيوتو. وعملاً بالفقرة 12 من القرار، يتضمن التقرير أيضاً معلومات عن الاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بالسبل والأساليب الأخرى اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو.
- 6- ويكمل هذا التقرير تقرير الأمين العام عن متابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر والأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر (E/CN.15/2022/11)، الذي نظرت فيه اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين. كما أنه يكمل تقرير الأمين العام عن تنفيذ ولايات برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، مع الإشارة بصفة خاصة لأنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (A/77/127)، المقدم لتتظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين، حسب التكاليف الصادر عن الجمعية العامة في قرارها 187/76.

ثانياً - متابعة وتنفيذ إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030

ألف - استعراض لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية لهذا الإعلان في دورتها الحادية والثلاثين

- 7- عُقد المؤتمر الرابع عشر في الفترة من 7 إلى 12 آذار/مارس 2021 في كيوتو، اليابان في إطار الموضوع العام "النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030". وحضره أكثر من 5 000 مشارك يمثلون رقماً قياسياً بلغ 152 دولة عضواً، إلى جانب 114 منظمة غير حكومية، و37 منظمة حكومية دولية، و600 من فرادى الخبراء، وعدد كبير من كيانات منظومة الأمم المتحدة ومعاهدها المنتمية إلى شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

8- وفي بداية الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر، اعتمدت الدول الأعضاء إعلان كيوتو، الذي اتفقت فيه على اتخاذ إجراءات ملموسة تتعلق بالدعائم الأربعة للإعلان: النهوض بمنع الجريمة؛ النهوض بنظام العدالة الجنائية؛ تعزيز سيادة القانون؛ تعزيز التعاون الدولي وتقديم المساعدة التقنية من أجل منع الجرائم بجميع أشكالها والتصدي لها- في سياقات منها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

9- وعملاً بقرار الجمعية العامة 181/76، استعرضت اللجنة تنفيذ إعلان كيوتو في دورتها الحادية والثلاثين في إطار البند الثابت في جدول أعمالها والمعنون "متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية".

10- وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، عُرض على اللجنة تقرير الأمين العام ذو الصلة (E/CN.15/2022/11) لتتظر فيه، الذي تضمن لمحة عامة عن الإجراءات التي اتخذتها اللجنة والأنشطة التي اضطلع بها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في إطار متابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر وقدم معلومات عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر. كما تضمن معلومات عن الاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء قبل 24 شباط/فبراير 2022 فيما يتعلق بالسبل والأساليب الأخرى اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو⁽¹⁾. وأخيراً، تضمن مجموعة من التوصيات، بما في ذلك التوصيات المتعلقة بالتحضير للمؤتمر الخامس عشر.

11- كما نظرت اللجنة في ورقة اجتماع تحتوي على ملخص الرئيس للمناقشات المواضيعية التي أجرتها اللجنة بشأن تنفيذ إعلان كيوتو (E/CN.15/2022/CRP.1). وعملاً بقرار الجمعية العامة 181/76، عُقدت الجولة الأولى من المناقشات المواضيعية في الفترة من 10 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 وركزت على الدعامة الأولى لإعلان كيوتو (النهوض بمنع الجريمة). وعُقدت جلسة تحاورية بين الخبراء الوطنيين وواضعي السياسات وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني بشأن الممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة في مجال النهوض بمنع الجريمة⁽²⁾.

12- وحث رئيس اللجنة في دورتها الثلاثين، في ملخصه، الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المهتمين على الشروع في الأعمال التحضيرية للدورات المواضيعية لعام 2022 في الوقت المناسب من أجل تيسير مشاركة الخبراء المعنيين بهدف تبادل الممارسات الجيدة ومناقشة سبل النجاح في تنفيذ الدعامة الثانية لإعلان كيوتو (النهوض بنظام العدالة الجنائية).

13- ونظرت اللجنة كذلك في ورقة اجتماع تتضمن ملخص الرئيس عن مناقشات الخبراء بشأن الجرائم التي تضر بالبيئة (E/CN.15/2022/CRP.2). وعملاً بالفقرة 87 من إعلان كيوتو وقرار الجمعية العامة 185/76 بشأن منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة، أُجريت مناقشات بين الخبراء فيما بين الدورات في الفترة من 14 إلى 16 شباط/فبراير 2022، مما عزز الجلسة التحاورية حول السبل الملموسة لتحسين الاستراتيجيات وتدابير التصدي من أجل منع الجرائم التي تضر بالبيئة ومكافحتها بفعالية، ومن أجل تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال على المستوى التنفيذي⁽³⁾.

14- وشدد الرئيس، في ملخصه، على أن الجهود والإجراءات المشتركة الرامية إلى منع ومكافحة الجرائم التي تضر بالبيئة تسهم إسهاماً رئيسياً في التنفيذ الكامل لإعلان كيوتو. كما أكد من جديد على أهمية جمع الممارسات الجيدة والدروس المستفادة التي تبادلتها الوفود والخبراء أثناء المناقشات والاحتفاظ بها بغية التعلم من تجارب الآخرين والتوصل إلى فهم أفضل للتحديات القائمة، وكذلك الأدوات التي حققت نتائج إيجابية.

(1) ترد الاقتراحات الواردة بعد ذلك التاريخ في ورقة الاجتماع (E/CN.15/2022/CRP.3).

(2) انظر أيضاً E/CN.15/2022/11.

(3) المرجع نفسه.

15- ولتسهيل النظر في بند جدول الأعمال المتعلق بمتابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر، أدلى أمين اللجنة ببيان استهلاكي. وأدلى ببيانات ممثلو تايلند وشيلي وكندا وليبيا والمملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان. وأدلى ببيانات أيضا المراقبون عن إيران (جمهورية - الإسلامية) وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) والاتحاد الأوروبي. وأدلى ببيان أيضا المراقب عن معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

16- وأعرب عن التقدير لليابان بصفتها البلد المضيف للمؤتمر الرابع عشر، لتنظيمها مؤتمرا ناجحا، لا سيما في ضوء التحديات التي طرحتها جائحة كوفيد-19. وشُدّد على أهمية تحويل الالتزامات الواردة في إعلان كيوتو إلى إجراءات عملية. وقدم بعض المتكلمين معلومات عن الجهود الوطنية والإقليمية الرامية إلى تنفيذ الالتزامات المتعهد بها في الدعائم الأربعة للإعلان، بما في ذلك ما يتعلق منها بتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها، وتنفيذ استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تركز على أفراد المجتمع الضعفاء، ومنها ما يتعلق بجائحة كوفيد-19، والجهود الرامية إلى زيادة كفاءة وفعالية المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين. وركزت الأمثلة الوطنية الأخرى التي قُدمت، في جملة أمور، على الخطوات المتخذة لتعزيز نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك الحد من معاودة الإجرام من خلال جهود إعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وأشار بعض المتكلمين إلى ضرورة التصدي للعنف ضد النساء والأطفال ووضع سياسات في مجال العدالة تراعي المنظور الجنساني واحتياجات الأطفال وتقوم على أساس حقوق الإنسان. وشُدّد على أهمية تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء التي تطلبها، دعما للتنفيذ الوطني لإعلان كيوتو، ورُجّب بالدعم الذي يقدمه المكتب في ذلك الصدد.

17- وسأط عدد من المتكلمين الضوء على الصلة القائمة بين منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون وجهود المجتمع الدولي الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وشُدّد عدد من المتكلمين على أهمية التوعية بإعلان كيوتو والدور الهام الذي يؤديه نظام العدالة الجنائية في تعزيز سيادة القانون دعما للتنمية المستدامة. ورُجّب عدة متكلمين بعملية متابعة إعلان كيوتو، ولا سيما تنظيم المناقشات المواضيعية للجنة بشأن تنفيذ الإعلان. وإضافة إلى ذلك، رُجّب بما بذله المكتب والدول الأعضاء من جهود منذ اعتماد الإعلان، بما فيها تلك المتعلقة بالمعايير والقواعد المتعلقة بمنع معاودة الإجرام.

18- وأشير إلى الحدث الخاص الرفيع المستوى الذي نظمته الرئيس في اليوم الأول من الدورة الحادية والثلاثين للجنة، والذي ركز على تنفيذ إعلان كيوتو. وأعرب عن التقدير لليابان لتقديمها قرارا بشأن متابعة المؤتمر الرابع عشر والأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر. وبالإشارة إلى الأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر، شُدّد على أهمية ضمان اعتماد جدول الأعمال الموضوعي في الوقت المناسب والإعداد المبكر لدليل المناقشة وحلقات العمل التحضيرية لاحقا، في إطار من التنسيق الوثيق مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

باء - الإجراءات التي اتخذتها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية والثلاثين

19- اتخذت اللجنة في يوم الجمعة 20 أيار/مايو 2022 إجراء بشأن مشروع القرار المعنون "متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية". وأوصت، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بأن تعتمد الجمعية العامة. وفي ذلك القرار، ستجدد الجمعية العامة دعوتها الحكومات إلى أن تضع في اعتبارها إعلان كيوتو لدى وضع التشريعات والتوجيهات السياساتية وإلى أن تبذل قصارى جهدها، عند الاقتضاء، لتنفيذ المبادئ الواردة في ذلك الإعلان، وفقا لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

- 20- وفي القرار نفسه، ستترحب الجمعية العامة بمبادرة حكومة اليابان للعمل مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، ومن خلال اللجنة، لكفالة المتابعة المناسبة لتنفيذ إعلان كيوتو. وستطلب الجمعية العامة إلى اللجنة، وفقاً لولايتها، أن تواصل تنفيذ السياسات الملائمة والتدابير التنفيذية المناسبة لمتابعة إعلان كيوتو، بوسائل منها عقد مناقشات مواضيعية فيما بين الدورات بغية تيسير تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة بين الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة، رهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية.
- 21- وستقرر الجمعية عقد المؤتمر الخامس عشر في عام 2026، دون المساس بتوقيت مؤتمرات الأمم المتحدة اللاحقة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وبهدف الإبقاء على دورة السنوات الخمس للمؤتمرات، في ضوء عملية المتابعة المكثفة التي تضطلع بها اللجنة بشأن تنفيذ إعلان كيوتو.
- 22- وستدعو الجمعية الدول الأعضاء إلى تقديم اقتراحاتها بشأن الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره، وستطلب إلى الأمين العام إدراج تلك الاقتراحات في التقرير المتعلق بمتابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر والأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر، الذي سيقدم إلى اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين.
- 23- وعلاوة على ذلك، ستوصي الجمعية العامة ببذل قصارى الجهود، بالاستفادة من تجربة المؤتمر الرابع عشر والنجاح الذي حققه، لضمان أن يكون الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره مترابطة، وأن تكون بنود جدول الأعمال ومواضيع حلقات العمل مُبسّطة ومحدودة العدد، وتشجّع على تنظيم فعاليات جانبية تركز على بنود جدول الأعمال وحلقات العمل وتكون مكتملة لها. وستطلب الجمعية إلى اللجنة أن تقرّ في دورتها الثانية والثلاثين الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره.
- 24- وفي الأخير، ستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والسبعين تقريراً عن تنفيذ القرار.

جيم - الأنشطة الأخرى التي اضطلعت بها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الحادية والثلاثين

- 25- رُوّجت اللجنة على نطاق واسع للالتزامات السياسية الواردة في إعلان كيوتو. وعقد رئيس اللجنة في 16 أيار/مايو 2022، على هامش دورتها الحادية والثلاثين، بالتعاون مع حكومة اليابان، فعالية خاصة رفيعة المستوى بشأن اتباع نهج متعدد الأوجه لتحويل إعلان كيوتو إلى إجراءات ملموسة في الميدان. وشكلت هذه الفعالية الخاصة فرصة لتقييم المبادرات التي أُطلقت منذ اعتماد إعلان كيوتو في آذار/مارس 2021 والإبلاغ عنها، مع التركيز على الجهود المبذولة على المستوى المؤسسي داخل منظومة الأمم المتحدة؛ وعلى المستوى الحكومي الدولي من خلال اللجنة؛ وعلى المستوى البرنامجي، وكذلك على الجهود المبذولة على المستويين الوطني والإقليمي، من جانب جهات تشمل أصحاب المصلحة، بغية تنفيذ الالتزامات التي تم التعهد بها في إعلان كيوتو. واستعرض المشاركون سير عمل المؤتمر الرابع عشر ونتائجه وعرضوا تجربة عقد مؤتمر دولي واسع النطاق أثناء الجائحة.
- 26- وبالإضافة إلى ذلك، ستعقد لجنة منع الجريمة في تموز/يوليه 2022، على هامش المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2022، فعالية جانبية عبر الإنترنت بالاشتراك مع لجنة المخدرات بعنوان "الاستفادة من الإجراءات الدولية للتصدي لأثر كوفيد-19 على المخدرات والجريمة: تدابير تصدي متكاملة ومتعددة التخصصات من قبل لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية". ومن شأن هذه الفعالية الجانبية أن تكفي الوعي بجملة أمور من بينها العمل الذي تقوم به لجنة منع الجريمة بشأن الروابط الموجودة بين أهداف التنمية

المستدامة، من جهة، وسيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، من جهة أخرى. وسيجري تبادل المعلومات حول المساهمات التي تقدمها اللجنة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

دال - الإجراءات التي اتخذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

27- اضطلع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بعدد من المبادرات بهدف كفالة اتباع نهج شامل لمتابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر. فقد أنشئ فريق عمل مشترك بين الشعب لتعزيز التنسيق والتعاون على نطاق المكتب في تنفيذ إعلان كيوتو وفي إطار الأعمال التحضيرية للمؤتمر الخامس عشر. ويجتمع فريق العمل، الذي يضم ممثلين من جميع شعب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة وتقوده أمانة هيئتي المكتب الإداريتين، بشكل دوري.

28- ووضع فريق العمل المشترك بين الشعب، للاستخدام الداخلي، مصفوفة تنفيذ تُقدم لمحة عامة عن الأنشطة التي اضطلع بها المكتب وشركاؤه دعماً لتنفيذ إعلان كيوتو. وتركز تلك الأنشطة على المتابعة المؤسسية داخل منظومة الأمم المتحدة، والمتابعة الحكومية الدولية من خلال لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، والمتابعة البرنامجية من خلال الشعب الفنية التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة. ويمكن فرز هذه المصفوفة وفقاً لمعايير مختلفة، بما في ذلك دعائم الإعلان، والمجالات المواضيعية ونتائج استراتيجية المكتب للفترة 2021-2025، وأهداف التنمية المستدامة التي تسهم فيها هذه الأنشطة.

29- ومع مراعاة الاعتماد المتزايد على قنوات الاتصال الشبكية، أطلقت أمانة لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أداة للتعليم الإلكتروني بشأن تنفيذ إعلان كيوتو⁽⁴⁾. وتوفر الأداة، التي تتألف من ثلاث نماذج تفاعلية، معلومات عن خلفية الإعلان وعلاقته بخطة عام 2030 والمجالات الموضوعية التي يغطيها. وتتضمن الأداة أيضاً معلومات عن حافظة المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب في المجالات ذات الصلة.

30- وفي حزيران/يونيه 2022، عقدت أمانة هيئتي المكتب الإداريتين جلسة إحاطة عبر الإنترنت لفائدة الدول الأعضاء حول تنفيذ إعلان كيوتو، باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية. وحضر جلسة الإحاطة تلك مسؤولون وطنيون مكلفون بتخطيط وتنفيذ سياسات منع الجريمة والعدالة الجنائية وبخطيط وطلب المساعدة التقنية من المكتب في هذا الصدد. وخلال جلسة الإحاطة، تم تبادل المعلومات بشأن المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب في المجالات الموضوعية التي يغطيها الإعلان.

31- وستُعقد جلسة إحاطة في النصف الثاني من عام 2022 لفائدة معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة بهدف تيسير إجراء مناقشة شاملة بمشاركة أصحاب المصلحة المتعددين بشأن متابعة المؤتمر الرابع عشر.

32- وبالإضافة إلى المتابعة المؤسسية، نفذ المكتب مجموعة واسعة من الأنشطة البرنامجية في إطار تنفيذ إعلان كيوتو⁽⁵⁾.

ثالثاً - اقتراحات فيما يتعلق بالسبل والأساليب الأخرى اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة

لإعلان كيوتو

33- عملاً بقرار الجمعية العامة 181/76، أرسلت مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء تتضمن طلب تقديم اقتراحات فيما يتعلق بالسبل والأساليب اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو. وبحلول الموعد النهائي المحدد

(4) متاحة على <https://golearn.unodc.org/lms/login/index.php?lang=ar>.

(5) انظر أيضاً الوثقتين E/CN.15/2022/11 و A/77/127.

في 30 آذار/مارس، تم تلقي ما مجموعه 10 اقتراحات من تركيا وتشيكيا ورومانيا والفلبين وقطر وكندا ومالي والمغرب والهند واليابان.

34- وسلط العديد من تلك الدول الأعضاء، في اقتراحاتها، الضوء على أهمية تبادل المعلومات، بما في ذلك المعلومات الاستخباراتية، وأفضل الممارسات، فضلاً عن تعزيز التعاون الدولي فيما بين وكالات إنفاذ القانون في المجالات المواضيعية التي يغطيها إعلان كيوتو. واقترح إنشاء منتديات مختلفة للتعاون، مثل شبكات التعاون الإقليمي وأفرقة الخبراء الحكومية الدولية أو الأفرقة العاملة المفتوحة العضوية، من أجل تمكين الممارسين الوطنيين من تبادل معارفهم وخبراتهم وممارساتهم الجيدة والتحديات المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشارت بعض الدول الأعضاء إلى منتدى العدالة الجنائية لآسيا والمحيط الهادئ الذي عقدته اليابان ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في شباط/فبراير 2022، والذي كان بمثابة منتدى للتعاون بين السلطات المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية والسلطات المختصة المشاركة في معاملة المجرمين وإعادة التأهيل في تلك المنطقة.

35- وأحاط العديد من الدول الأعضاء علماً مع التقدير بالجولة الأولى من المناقشات المواضيعية فيما بين الدورات بشأن تنفيذ إعلان كيوتو، التي عقدت في الفترة من 10 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. واقترح إنشاء منصة على الإنترنت مخصصة لإعلان كيوتو على أن تغطي، في جملة أمور، التقدم المحرز في تنفيذ إعلان كيوتو والموارد المشتركة في سياق المناقشات المواضيعية. واقترح أيضاً تجاوز المناقشات المواضيعية ودعوة الدول الأعضاء إلى تقديم تقارير دورية طوعية عن تنفيذ التوصيات الواردة في إعلان كيوتو، لنشرها على نطاق أوسع. وذهب اقتراح آخر إلى أن يضع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مجموعة من المؤشرات العامة المتعلقة بالدعائم الأربعة لإعلان كيوتو وأن يصمم استبيانات بشأن تنفيذ الإعلان على أن يملأها بشكل دوري جميع أصحاب المصلحة المعنيين ويستخدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

36- ولوحظ أن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة يؤدي دوراً حاسماً في تنظيم أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأوصي بأن تواصل الدول الأعضاء إقامة شراكات مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الصدد. وشدد على أهمية إجراء تدريب مستمر للسلطات المختصة في المجالات ذات الصلة، ومنها المساعدة القانونية المتبادلة والأخلاقيات القضائية.

37- وسلط عدد من الدول الأعضاء الضوء على أهمية تعميم المنظور الجنساني في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية.

38- ولوحظ أن من أهم السبل والأساليب اللازمة لكفالة المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو هو التمويل الذي ستقدمه الدول الأعضاء، ولا سيما الدول ذات القدرات المالية والتقنية، للأنشطة والبرامج التي تهدف إلى تحويل الالتزامات السياسية المنصوص عليها في الإعلان إلى مشاريع في الميدان، لا سيما في البلدان النامية والأقل نمواً.

رابعاً - ملاحظات ختامية

39- في السنوات المقبلة، سيكون إعلان كيوتو الالتزام السياسي الدولي الرئيسي بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيوجه الإجراءات العالمية في هذا الصدد. وأحث الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات متضافرة للمضي قدماً في تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان كيوتو، من خلال هيئات منها اللجنة بصفتها الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة المعنية بتقرير السياسات في المسائل المتصلة بالجريمة.

40- وبالنظر إلى النتيجة المرضية المحققة من الجولة الأولى من المناقشات المواضيعية المعقودة فيما بين الدورات وروود الفعل الإيجابية الواردة من أصحاب المصلحة المعنيين في هذا الصدد، فإنني أشجع اللجنة على

مواصلة العمل على نفس المنوال من أجل تعزيز تبادل المعلومات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة بين الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمجتمع المدني، بهدف متابعة إعلان كيوتو على نحو فعال.

41- ويُعد نشر الالتزامات السياسية الواردة في إعلان كيوتو على نطاق واسع وتبادل المعلومات عن تنفيذه فيما بين الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين أمرين أساسيين لضمان اتباع نهج شامل إزاء متابعة الإعلان. وفي هذا الصدد، أشجع اللجنة على مواصلة إطلاع جميع أصحاب المصلحة المعنيين باستمرار على الأنشطة المنفذة في إطار متابعة إعلان كيوتو من خلال تنظيم فعاليات جانبية، بما في ذلك تلك التي تجري في إطار الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

42- ووجدت الدول الأعضاء، في إعلان كيوتو، تأكيداً على دور المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بصفته الكيان الرائد في الأمم المتحدة الذي يدعم الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشجع المكتب في هذا الصدد على مواصلة تعزيز التنسيق والتعاون المؤسسيين، لضمان اتباع نهج شامل لمتابعة نتائج المؤتمر الرابع عشر، ومواصلة تنفيذ الأنشطة البرنامجية بهدف دعم الدول الأعضاء في تنفيذ الالتزامات الواردة في إعلان كيوتو وإطلاع الدول الأعضاء باستمرار على العمل المضطلع به في هذا الصدد.

43- ويتيح التحديد المبكر للبلد المضيف للمؤتمر الخامس عشر للجنة فرصة للتشاور من أجل تيسير التخطيط للترتيبات التحضيرية ذات الصلة وتنسيقها في الوقت المناسب. وأشجع اللجنة على إجراء مزيد من المشاورات فيما بين الدول الأعضاء بغية تحديد البلد المضيف من أجل تيسير التخطيط للترتيبات التحضيرية ذات الصلة وتنسيقها في الوقت المناسب. ومن نفس المنطلق، أحث الدول الأعضاء على تقديم اقتراحاتها بشأن الموضوع العام للمؤتمر الخامس عشر وبنود جدول أعماله ومواضيع حلقات العمل التي ستعقد في إطاره.

44- ويعدُّ التعاون المتعدد الأطراف والشراكة بين أصحاب المصلحة المتعددين أمرين حاسمين في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون في إطار الجهود المبذولة لتحقيق خطة عام 2030. وأدعو اللجنة إلى مواصلة العمل، من أجل متابعة إعلان كيوتو والتحضير للمؤتمر الخامس عشر، مع أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية.